

أسد الغابة

" ب د ع " الضحاك بن قيس بن خالد الأكبر بن وهب بن ثعلبة بن وائلة بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة القرشي الفهري يكنى أبا أنيس وقيل : أبو عبد الرحمن . وأمه أميمة بنت ربيعة الكنانية وهو أخو فاطمة بنت قيس كان أصغر سنا منها قيل : إنه ولد قبل وفاة النبي A بسبع سنين أو نحوها . وروى عن النبي A أحاديث وقيل : لا صحبة له ولا يصح سماعه من النبي A .

وكان على شرطة معاوية وله في الحروب مع بلاء عظيم وسيره معاوية على جيش فعبر على جسر منبج وصار إلى الرقة ومضى منها فأغار على سواد العراق وأقام بهيت ثم عاد ثم استعمله معاوية على الكوفة بعد زياد سنة ثلاث وخمسين وعزله سنة سبع وخمسين .

ولما توفي معاوية صلى الضحاك عليه وضبط البلد حتى قدم يزيد بن معاوية فكان مع يزيد وابنه معاوية إلى أن ماتا فبايع الضحاك بدمشق لعبد الله بن الزبير وغلب مروان بن الحكم على بعض الشام فقاتله الضحاك بمرج راهط عند دمشق فقتل الضحاك بالمرج وقتل معه كثير من قيس عيلان وكان قتله منتصف ذي الحجة سنة أربع وستين .

وقد روى عنه الحسن البصري وتميم بن طرفة ومحمد بن سويد الفهري وسماك وميمون بن مهران .

أخبرنا أبو ياسر بن أبي حبة بإسناده عن عبد الله بن أحمد حدثني أبي أخبرنا عفان أخبرنا حماد بن سلمة أخبرنا علي بن زيد عن الحسن أن الضحاك بن قيس كتب إلى قيس بن الهيثم حين مات يزيد بن معاوية : " سلام عليك أما بعد فإنني سمعت رسول الله A يقول : " إن بين يدي الساعة فتنا " كقطع الليل المظلم فتنا " كقطع الدخان يموت فيها قلب الرجل كما يموت بدنه يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل " . وإن يزيد بن معاوية قد مات وأنتم أشقاؤنا وإخواننا فلا تسبقونا حتى نختار لأنفسنا " .

أخرجه الثلاثة .

الضحان بن قيس التميمي .

" ب د ع " الضحاك بن قيس بن معاوية التميمي وهو الأحنف بن قيس وقد تقدم في الأحنف وفي صخر .

أخرجه الثلاثة .

الضحاك بن النعمان .

" ع س " الضحاك بن النعمان بن سعد ذكره أبو بكر بن أبي عاصم في الوجدان .

أخبرنا أبو موسى إجازة قال : أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد أخبرنا أبو نعيم وعبد الرحمن بن أبي بكر قالا : أخبرنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن فورك القباب أخبرنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم أخبرنا كثير بن عبيد أخبرنا بقية بن الوليد عن عتبة بن أبي حكيم عن سليمان بن عمرو عن الضحاك بن النعمان بن سعد : أن مسروق بن وائل قدم على رسول الله ﷺ A فأسلم وحسن إسلامه فقال : أحب أن تبعث إلى قومي رجالا يدعونهم إلى الإسلام وأن تكتب إلى قومي كتابا عسى الله أن يهديهم إليه . فأمر معاوية فكتب : " بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله ﷺ A إلى الأقبال من حضر موت بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والصدقة على التبعة ولصاحبها التيمة وفي السيوب الخمس وفي البعلبالعشر ولا خلطا ولا وراطا ولا شغار ولا جلب ولا جنب ولا شناق والعون للسرايا المسلمين لكل عشرة ما يحمل القراب من أجباء فقد أربى وكل مسكر حرام " . فبعث إلينا النبي A زياد بن لبيد .

هذا كتاب غريب والمشهور أن النبي A كتبه لوائل بن حجر وغريبه : التبعة : الأربعون من الغنم وهي أقل ما يجب فيه الزكاة منها وقيل : هو اسم لأدنى ما تجب فيه الزكاة من كل الحيوان .

والتيمة لصاحبها : هي الشاة الزائدة على الأربعين حتى تبلغ الفريضة الأخرى وقيل : هي الشاة تكون لصاحبها في منزله يحلبها وليست بسائمة .
والسيوب : الركاز وهي الكنوز المدفونة من أموال الجاهلية . وقيل : المعادن . والقولان تحتملها اللغة .

والبعل : هو الشجر الذي يشرب بعروقه من الأرض من غير سقي من سماء ولا غيرها .
لا خلطا الخلطا : مصدر خالطه مخالطة وخلطا وهو أن يخلط الرجلان إبلهما فيمنعا حق الله ﷻ
مثاله : أن يكون ثلاثة نفر لكل واحد منهم أربعون شاة فعلى كل واحد منهم شاة يكون ثلاث شياه فإذا جاء المصدق خلطوا الغنم فيكون في الجميع شاة واحدة فنهوا عن ذلك